

## تاج العروس من جواهر القاموس

شَيْئُهُ أَي الشَّيْءُ - أَشَاؤُهُ شَيْءٌ وَمَشَيْئَةٌ كَخَطِيئَةٍ وَمَشَاءَةٌ كَكَرَاهَةٍ  
وَمَشَائِيَّةٌ كَعَلَانِيَّةٍ : أَرَدْتَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْمَشَيْئَةُ : الْإِرَادَةُ وَمِثْلُهُ فِي الْمَصْبَاحِ  
وَالْمُحْكَمِ وَأَكْثَرُ الْمُتَكَلِّمِينَ لَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا وَإِنْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ مُخْتَلِفَتَيْنِ  
فَإِنَّ الْمَشَيْئَةَ فِي اللَّسُّغَةِ : الْإِجَادَةُ وَالْإِرَادَةُ : طَلَابٌ أَوْ مَا - إِلَيْهِ شَيْخَانَا نَاقِلٌ - عَنْ  
الْقُطُبِ الرَّازِيِّ وَلَيْسَ هَذَا مَحَلُّ الْبَسْطِ وَالاسْمُ مِنْهُ الشَّيْئَةُ كَشَيْعَةٍ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ  
وَمِثْلُهُ فِي الرَّوْضِ لِلْسُّهَيْلِيِّ وَقَالُوا : كُلُّ شَيْءٍ بِشَيْئَةٍ [ ] تَعَالَى بِكَسْرِ الشَّيْنِ أَي  
بِمَشَيْئَتِهِ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى [ ] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :  
إِنَّكُمْ تُنْذِرُونَ وَتُشْرِكُونَ فَتَقُولُونَ : مَا شَاءَ [ ] وَشَيْئْتُ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى  
[ ] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ يَقُولُوا : " مَا شَاءَ [ ] ثُمَّ شَيْئْتُ " وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَشَرَحَ  
الْمُعَلِّمَاتُ : الْمَشَيْئَةُ مُهْمُوزَةٌ : الْإِرَادَةُ وَإِنْ مَا فَرَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ : مَا شَاءَ [ ]  
وَشَيْئْتُ " وَمَا شَاءَ [ ] ثُمَّ شَيْئْتُ " لِأَنَّ الْوَائِ تَفِيدُ الْجَمْعَ دُونَ التَّرْتِيبِ وَثُمَّ  
تَجْمَعُ وَتُتْرَتُّ بِفِعِّ الْوَائِ يَكُونُ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ [ ] وَبَيْنَهُ فِي الْمَشَيْئَةِ وَمَعَ ثُمَّ  
يَكُونُ قَدْ قَدَّمَ مَشَيْئَةَ [ ] عَلَى مَشَيْئَتِهِ . وَالشَّيْءُ مِ بَيْنَ النَّسَبِ قَالَ سِيبَوِيهِ  
حِينَ أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ الْمَذْكَرَ أَصْلًا لِلْمُؤَنَّثِ : أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّيْءَ مَذْكَرٌ وَهُوَ  
يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا أُخْبِرَ عَنْهُ قَالَ شَيْخَانَا : وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَصْدَرَ بِمَعْنَى اسْمِ الْمَفْعُولِ أَي  
الْأَمْرِ الْمَشَيْئَةُ أَي الْمُرَادُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَصْدُ أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِالْفِعْلِ  
أَوْ بِالْإِمْكَانِ فَيَتَنَاوَلُ الْوَاجِبَ وَالْمُمْكِنَ وَالْمُتَدَنِّعَ كَمَا اخْتَارَهُ صَاحِبُ الْكَشَّافِ  
وَقَالَ الرَّاعِبِيُّ : الشَّيْءُ : عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مَوْجُودٍ إِمْسًا كَالْأَجْسَامِ أَوْ مَعْنَى  
كَالْأَقْوَالِ وَصِرَّاحِ الْبَيْضَاوِيِّ وَغَيْرُهُ بِأَنَّه يَخْتَصُّ بِالْمَوْجُودِ وَقَدْ قَالَ سِيبَوِيهِ : إِنَّه  
أَعْمٌ الْعَامُّ وَبَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ يُطَلِّقُهُ عَلَى الْمَعْدُومِ أَيْضًا كَمَا نَقَلَ عَنِ السُّعَدِيِّ  
وَضَعُفَ وَقَالُوا : مَنْ أَطْلَقَهُ مَحْجُوجٌ بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ ذَلِكَ كَمَا عُلِمَ بِاسْتِقْرَاءِ  
كَلَامِهِمْ وَبَنَحُوا " كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ " إِذْ الْمَعْدُومُ لَا يَتَّصِفُ  
بِالْهَالِكِ وَبَنَحُوا " وَإِنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ " إِذْ الْمَعْدُومُ لَا  
يُتَّصَفُ مِنْهُ التَّسْبِيحُ . انْتَهَى . جَ أَشْيَاءٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ وَأَشْيَاءَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ  
لشَيْءٍ قَالَهُ شَيْخَانَا وَكَذَا أَشَاوَاتٌ وَأَشَاوَى بَفَتْحِ الْوَائِ وَحُكِيَ كَسْرُهَا أَيْضًا وَحُكِيَ  
الْأَصْمَعِيُّ أَنَّه سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ يَقُولُ لَخَلْفِ الْأَحْمَرِ : إِنَّ عِنْدَكَ لِأَشَاوِي  
وَأَصْلُهُ أَشَايِي بِثَلَاثِ يَاءَاتٍ خُفِّفَتْ الْيَاءُ الْمَشْدُودَةُ كَمَا قَالَوا فِي صَحَاحِي صَحَاحِي

فصار أَشَايٍ ثُمَّ أُبْدِلَ مِنَ الْكسرة فَتحةٌ وَمِنَ الْيَاءِ أَلْفُ فَصَارَ أَشَايَا كَمَا قَالُوا فِي  
صَحَارٍ صَحَارِي ثُمَّ أُبْدِلُوا مِنَ الْيَاءِ وَاوًا كَمَا أُبْدِلُوا فِي جَدِيدِيَّتِ الْخَرَاجِ جَبَايَةَ  
وَجَبَاوَةَ كَمَا قَالَ ابْنُ بَرِّسِيِّ فِي حَوَاشِي الصَّحَاحِ وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ إِنَّ أَصْلَهُ أَشَائِيٌّ  
بِأَيِّ هَمْزٍ أَيْ هَمْزِ الْيَاءِ الْأُولَى كَالذُّونِ فِي أَعْنَاقٍ إِذَا جَمَعْتَهُ قُلْتَ أَعَانِيْقُ وَالْيَاءُ  
الثَّانِيَةُ هِيَ الْمُبْدَلَةُ مِنْ أَلْفِ الْمَدِّ فِي أَعْنَاقٍ تُبْدَلُ يَاءً لِكسْرِ مَا قَبْلَهَا وَالْهَمْزَةُ هِيَ  
لَامُ الْكَلِمَةِ فَهِيَ كَالْفَاقِ فِي أَعَانِيْقٍ ثُمَّ قُلِبَتِ الْهَمْزَةُ لِتَطَرُّسُ فِيهَا فَاجْتَمَعَتِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ  
فَتَوَالَتِ الْأَمْثَالُ فَاسْتُنْثِقِلَتْ فَحُذِفَتِ الْوَسْطَى وَقُلِبَتِ الْأَخِيْرَةُ أَلْفًا وَأُبْدِلَتْ مِنَ  
الْأُولَى وَاوًا كَمَا قَالُوا : أَتَيْتُهُ أَتْوَةً هَذَا مُلَخَّصٌ مَا فِي الصَّحَاحِ قَالَ ابْنُ بَرِّسِيِّ :  
وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ لِأَنَّ هَلَا يَصْرَحُ هَمْزُ الْيَاءِ الْأُولَى لِكُونِهَا أَصْلًا غَيْرَ زَائِدَةٍ وَشَرْطُ  
الْإِبْدَالِ كُونُهَا زَائِدَةً كَمَا تَقُولُ فِي جَمْعِ أَبْيَاتٍ أَبَايِيْتُ ثَبَّتَتْ يَأُؤُهَا لِعَدَمِ زِيَادَتِهَا وَكَذَا  
يَاءُ مَعَايِيْشٍ فَلَا تَهْمَزُ أَنْتَ الْيَاءَ الَّتِي بَعْدَ الْأَلْفِ لِأَصَالَتِهَا هَذَا نَصٌّ بِعِبَارَةِ ابْنِ بَرِّسِيِّ  
. قَالَ شَيْخُنَا : وَهَذَا كَلَامٌ صَحِيحٌ طَاهِرٌ لَكِنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ الْيَاءُ الْأُولَى حَتَّى  
يَرُدَّ عَلَيْهِ مَا ذَكَرُوا وَإِنَّمَا قَالَ : أَصْلُهُ أَشَائِيٌّ فَقُلِبَتِ الْهَمْزَةُ يَاءً فَاجْتَمَعَتِ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ  
. قَالَ : فَالْمُرَادُ بِالْهَمْزَةِ لَامُ الْكَلِمَةِ لِأَنَّ الْيَاءَ الَّتِي هِيَ عَيْنُ الْكَلِمَةِ إِلَى آخِرِ مَا قَالَ . قُلْتُ :  
وَبِمَا سَقَنَاهُ مِنْ نَصِّ الْجَوْهَرِيِّ أَنْفَاءً يَرْتَفِعُ إِيرَادُ شَيْخِنَا النَّاشِئُ عَنْ عَدَمِ تَكْرِيْرِ النَّظَرِ فِي  
عِبَارَتِهِ مَعَ مَا